



البنك المركزي السعودي



الرقم: 43034916

التاريخ: 1443/04/18

المرفقات: بدون

تعيم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: استخدام خيار نموذج القيمة العادلة أو إعادة التقييم لقياس العقارات والعقارات الاستثمارية.

أشير إلى تعليم هيئة السوق المالية رقم (ص/٦١/٥٧) و تاريخ ٢٠٢٠/٠١/٠٢ م، المتضمن السماح للشركات المدرجة باستخدام خيار نموذج القيمة العادلة أو إعادة التقييم لقياس العقارات والعقارات الاستثمارية لفترات المالية التي تبدأ خلال عام ٢٠٢٢ م أو بعده، والمتطلبات ذات العلاقة.

نود التأكيد على أنه يتوجب على البنوك والمصارف المحلية المدرجة في السوق المالية السعودية (تداول) التنسيق المسبق مع البنك المركزي في حال الرغبة في التغيير إلى استخدام نموذج القيمة العادلة أو إعادة التقييم لقياس العقارات والعقارات الاستثمارية.

للاطلاع والعمل بموجبه.

وتقبلوا تحياتي،

برئاسة

فهد بن إبراهيم الشثري

وكيل المحافظ للرقابة

بنك المركزي

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف المحلية.